

Distr.
LIMITED

الجمعية العامة



A/AC.237/WG.I/L.15
10 February 1994
ARABIC
Original : ENGLISH

لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع

اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ

الدورة التاسعة

جنيف ، ٧-١٨ شباط/فبراير ١٩٩٤

البند ٢٣ (أ) من جدول الأعمال

المسائل المتملة بالالتزامات

قضايا المنهجية

مشروع مقرر

قضايا المنهجية

اقتراح مقدم من الرئيسين المشاركين

للغريق العامل الاول

إن لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ ،

١ - تقرر ما يلي:

(أ) ينبغي للدول الأطراف المدرجة في المرفق الاول أن تستعمل ، على أساس مؤقت ، مشروع المبادئ التوجيهية التي وضعه الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ بشأن قوائم الحصر الوطنية لغازات الدفيئة لدى إعداد بلاغاتها الاولى عملاً بالاتفاقية ، آخذة في اعتبارها التعديلات الواردة في الفقرة - من المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات من جانب الدول الأطراف المدرجة في المرفق الاول المرفقة بمقرر اللجنة - ، ودعوة الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ إلى نشر مشروع المبادئ التوجيهية لقوائم الحصر الوطنية لغازات الدفيئة على نطاق واسع ؛

(ب) يمكن استخدام إمكانيات الاحترار العالمي في البلاغات الوطنية وفقاً لأحكام الفقرة - من المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات من جانب الدول الأطراف المدرجة في المرفق الأول ، المرفقة بمقرر اللجنة - ، ودعوة الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ إلى تقديم قيم إمكانيات الاحترار العالمي لنطاق الغازات ، خلال أفق زمنية على مدى ٢٠ و ٥٠ و ١٠٠ و ٥٠٠ سنة ، والنظر في الغازات المعمرة امداً طويلاً ؛

(ج) ينبغي إدراج المعلومات عن الانبعاثات من وقود الصهاريج في قوائم الحصر الوطنية وفقاً لأحكام الفقرة - من المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات من جانب الدول الأطراف المدرجة في المرفق الأول ، المرفقة بمقرر اللجنة - ؛

(د) ينبغي استعراض مسألة قضايا المنهجية في دورتها الحادية عشرة في سياق التوصيات النهائية لمؤتمر الأطراف ، آخذة في اعتبارها أن هذه المنهجيات ستظل تتطور في ضوء تحسن الفهم العلمي والتجربة العملية ، ودعوة الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ إلى مواصلة عمله بشأن المنهجيات ، وخاصة تلك المتعلقة بقوائم الحصر ، والبواليع ، وإمكانيات الاحترار العالمي ، وتقييم وتكييف سرعة التاثر .

٢ - توصي بما يلي:

- (أ) أن يتناول مؤتمر الأطراف تحديد حصة الانبعاثات من وقود الصهاريج .
- (ب) أن تواصل الحكومات والمنظمات الدولية المختصة ، بما في ذلك منظمة الطيران المدني الجوي والمنظمة البحرية الدولية ، عملها بشأن الانبعاثات من وقود الصهاريج مع إمكانية تكثيفه ، وإبقاء الأمانة المؤقتة على علم بالتقدم المحرز .

٣ - ترجوا:

- (أ) من الأمانة المؤقتة إعداد الوثائق عن العمل الجاري حالياً في الهيئات المختصة ، بما في ذلك الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ ، فيما يتعلق بمنهجيات تقييم وتكييف سرعة التاثر وإعداد الوثائق عن قضايا المنهجية ، بما في ذلك مشروع التوصيات إلى الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف استناداً إلى مقررات اللجنة والمعلومات الجديدة ذات الصلة ، كي تنظر فيها اللجنة في دورتها الحادية عشرة .